المنهاج في الحكم على القراءات

د. إبراهيم بن سعيد الدوسري
الأستاذ المشارك بقسم القرآن وعلومه- كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

مخلص البحث

يعنى هذا البحث بإيضاح مفهوم الحكم على القراءات وبيان أصالته التاريخية وأهميته العلمية، وتحديد أنواع القراءات ومراتبها ، وفق الشروط التي اعتمدها أهل السنة والجماعة في قبول القراءة أوردها ، وهي نقل الثقات ، وموافقة الرسم تحقيقاً أو احتمالا ، وكونها غبر خارجة عن اللغة العربية .

كما عني بالخطوات العلمية للحكم على القراءات ، وذلك عن طريق استقراء مصادرها، ودراستها في ضوء أقوال العلماء فيها للوقوف على درجة كل قراءة صحة وضعفاً .

وقد تضمن دراسة تطبيقية على نماذج متنوعة من القراءات المتواتر والشاذة حسب المعايير المعتبرة في الحكم على القراءات .

ومن ثم انتهى هذا البحث إلى نتائج متع ددة ، ومن أهمها :

1. **أن القراءات تقع على قسمين أساسين ، وهما :**

أ ـ القراءات المتواترة ، وهي القراءات العشر التي عليها عمل القراء إلى وقتنا الحاضر .

ب ــ القراءات الشاذة ، وهي ما عدا تلك القراءات العشر .

2. **أن وصف الشذوذ في القراءة لا يقتضي الضعف في الشاذ جميعه ، وإنما يقضي بمنع القراءة بها .**

والله ولي التوفيق

المقدمة :

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى ، أما بعد :

فإن الله تعالى قد فضّل القرآن الكريم على سائر الكتب ، إذ جعله مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه ، ومن وجوه تفضيله ومزاياه ما اختُص به من إنزاله على وجوه القراءات، و تكفل الله بحفظه وترتيله ، فجاء مُصرَّفا على أوسع اللغات، وظلّ محروسا من الزيادة والنقصان والتبديل على مر الزمان وتقلّب الأحوال ، وما ذاك إلا دلالة من دلائل إعجازه وبدائع نظمه.

إن القرآن الكريم وقراءاته روح حياة الأمة الإسلامية ومشكاة حضارتها الفكرية ، فلذلك كان حقا على المتخصصين من أبناء الأمة في كل عصر أن يعنوا بمحاسن هذا الدين العالمي من خلال كتابه المبين ، وأن ينبروا لإظهار الحق وإبرازه بلغة تناسب عصورهم ومعطياتها .

ويأتي هذا البحث القرآني ليعنى بدراسة قضية أخذت حيزا من اهتمام علماء القراءات ، غير أنها لم تفرد بمؤلَّف يُسهّل على الباحثين تقريب مباحثها ، فجاء هذا البحث ليلمّ ما تشعّب من مسائلها ، ويكشف اللثام عن تاريخها وأصولها ، في دراسة موضوعية تطبيقية .

ومن الله تعالى أستمد العون ، ومنه سبحانه أستلهم الرشاد .

أهمية الموضوع :

يمثل هذا الموضوع دعامة مهمة في الحكم على القراءات وفق المنهج الأمثل الذي اعتمد عليه حذاق القراء ومحرريهم .

وهو ذو أهمية ضرورية، إذ به يعرف ما يقبل من القراءات وما يُبنى عليها من أحكام شرعية وتعبدية وما لا يُقرأ به منها وما لا يعمل به أيضا.

وتشمل هذه الدعامة الجوانب اللغوية وجميع المسائل التي تنبني على هذا العلم في التفسير وغيره .

والحق أن هذا الموضوع يُعمل الفكر ويذكي جذوته في البحث عن ضبط حروف القرآن الكريم وقراءاته ، وفي ذلك فوائد جليلة ، وإليها أشار الحافظ ابن الجزري (ت 833 هـ) بقوله :

فليحرص السعيد في تحصيله * ولا يَملّ قط من ترتيله

وليجتهد فيه وفي تصحيحه * على الذي نُقل من صحيحه([1])

وحاجة الباحثين في الدراسات القرآنية وما يتصل بها إلى هذا الموضوع أكثر من غيرهم ، إذ تستدعي دراستهم معرفة المنهج الذي يتم على ضوئه الحكم علي القراءات بناء على الأسس والمعايير العلمية .

وقد لُحظ أن عددا من الباحثين إذا وجد القراءة في كتاب السبعة لابن مجاهد (ت 324 هـ) حكم بتواترها ، ومنهم من إذا وجدها في مختصر شواذ القرآن لابن خالويه (ت 370 هـ) أو المحتسب لابن جني (ت 392 هـ) حكم بشذوذها ، وذلك منهج غير صحيح ، كما سيتضح من خلال هذه الدراسة إن شاء الله تعالى ، ولا شك أن بيان المنهج الصحيح والحالة هذه أمسى ضرورة ملحّة ، ولا سيما أن المصادر التي تثري هذا الموضوع توفرت في هذا الوقت أكثر من ذي قبل، حيث نشطت حركت تحقيق كتب القراءات وطبعها، كما تيسرت ـــ ولله الحمد ـــ سبل الاطلاع على المخطوطات واستجلابها، وذلك يلق ي بظلاله على المهتمين بعلم القراءات دراسة هذا الموضوع وأمثاله على نحو أعمق .

ولا تقتصر أهمية الموضوع على الباحثين فحسب ، فالموضوع يتصل بكلام الله جل وعلا وشرعة هذه الأمة ومنهاجها ، والأعداء يتربصون بالأمة الإسلامية وكتابها أشد التربّص ، لنفث سمومهم ونشر شبهاتهم للطعن في القرآن الكريم من خلال اختلاف قراءاته .

ولئن كان مثار الجدل حول اختلاف أوجه القراءات مقصورا على فئات معينة فإنه في هذا العصر أصبح أكثر اتساعا بواسطة وسائل الإعلام والاتصال المتعددة التي لم يسبق لها مثيل .

فهذا الموضوع وأشباهه من أهم الموضوعات التي ينبغي أن يتجرد لها أهل الاختصاص لحماية هذه الثغرة والحفاظ على ميراثنا الرباني المجيد ، ويأتي في مقدمة تلك الموضوعات ما يُعنى بالأسس والمناهج التي إذا أبرزت بالصورة الصحيحة أسهمت في الكشف عن مظهر حضاري لهذا الدين العظيم ، ألا وهو سلامة مناهجه ، وثبات مقاييسه ، وصدقية أحكامه .

هدف البحث :

يستهدف هذا البحث دراسة الكلمات القرآنية التي قرئت على أكثر من وجه ، وذلك بالكشف عن الأسس والضوابط المعتبرة التي عوّل عليها القراء في الحكم على القراءات ، مع دراسة تطبيقية ترسخ ذلك المنهج لدا الباحثين نظريا وعمليا .

خطة البحث :

تتكون خطة هذا البحث من مقدمة وأربعة فصول وخاتمة ،وذلك على النحو التالي:

المقدمة : وتتضمن أهمية البحث وهدفه وخطته ، كما تقدم بيانه.

الفصل الأول : تاريخ الحكم على القراءات وأهميته ، ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول : تاريخ الحكم على القراءات .

المبحث الثاني: أهمية الحكم على القراءات .

الفصل الثاني : أنواع القراءات ومراتبها ، ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول : ما يُقرأ به وما لا يُقرأ به .

المبحث الثاني : مراتب القراءات .

الفصل الثالث : الخطوات العلمية للحكم على القراءات ، ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول : الحكم على القراءة عن طريق مصادرها .

المبحث الثاني : الحكم على القراءة من خلال دراستها .

الفصل الرابع: الدراسة التطبيقية على الحكم على القراءات .

الخاتمة : وتتضمن أهم نتائج البحث .

***

الفصل الأول : تاريخ الحكم على القراءات وأهميته ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول : تاريخ الحكم على القراءات .

المبحث الثاني : أهمية الحكم على القراءات .

تاريخ الحكم على القراءات:

يرجع تاريخ الحكم على القراءات إلى بداية الإذن بالقراءة على سبعة أحرف ، فكان الحُكم ــ عند اختلاف الصحابة في القراءات ـ إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، ففي حادثة عمر (ت 23 هـ) رضي الله عنه مع هشام بن حكيم (ت بعد 15 هـ) رضي الله عنه لما استقرأهما الرسول صلى الله عليه وسلم صوّب قراءة كل واحد منهما) ([ii][2]، كما وجّه الصحابة رضوان الله تعالى عليهم إلى أن يقرؤوا كما عُلّموا([iii][3]).

فلا يقبل من القراءات إلا ما كان منقولا عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وعلى هذا النهج جمَع أبو بكر الصديق (ت 13 هـ) رضي الله عنه القرآن الكريم ، إذ كان من شروطه أن لا يثبتوا بين اللوحين إلا ما ثبت سماعه من الرسول صلى الله عليه وسلم وتُلقي عنه ([iv][4])،ومما يدل على ذلك قول عمر بن الخطاب(ت 23 هـ) رضي الله عنه : " من كان تلقى من رسول الله شيئا من القرآن فليأتنا به "([v][5])ـ ، فالتلقي شرط معتبر في القرآن الكريم وقراءاته.

وقد لزم جميع الصحابة رضوان الله عنهم هذا النهج القويم ، حيث كانوا يقرؤون بما تعلموا ، ولا ينكر أحد على أحد قراءته ، ثم أن انتشروا في البلاد يعلمون الناس القرآن والدين ، " فعلّم كل واحد منهم أهل مصره على ما كان يقرأ على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، فاختلفت قراءة أهل الأمصار على نحو ما اختلفت قراءة الصحابة الذين علموهم "([vi][6]) .

وبعد سنة واحدة من خلافة عثمان بن عفان (ت 35 هـ) رضي الله عنه، أي في حدود سنة خمس وعشرين([vii][7])شهد حذيفة بن اليمَان (ت 35 هـ) رضي الله عنه فتح أرْمينية وأذربيجان فوجد الناس مختلفين في القرآن، " ويقول أحدهم للآخر : قراءتي أصح من قراءتك ، فأفزعه ذلك([viii][8])"ـ فركب حذيفة إلى أمير المؤمنين رضي الله عنهما ، فقال : " يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى"([ix][9]) .

فقام عثمان بن عفان الخليفة الراشد بكتابة المصاحف على اللفظ الذي استقر عليه العمل في العرضة الأخيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمشورة الصحابة رضي الله عنهم واتفاق

منهم ، فأخذ المسلمون بها وتركوا ما خالفها([10]).

ومن هنا ظهر العمل بالمقياس القرّائي الذي يعتبر شرطا أساسا في الحكم على القراءة ، وهو موافقة الرسم العثماني ، وكل قراءة خالفت هذا الرسم عند جمهور العلماء لا تُعدّ متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وإن ثبتت فإنها منسوخة بالعرضة الأخيرة([11]) .

فلا تصح القراءة بما خالف الرسم العثماني من أوجه القراءة وإن صح نقلها، وهذا هو أحد الأركان الثلاثة لصحة القراءة ، والركنان الآخران هما : ثبوت القراءة بالنقل الصحيح ، وموافقتها للغة العربية.

أما شرط النقل فقد تقدم آنفا ، وأما شرط العربية فمنشؤه من إنزال القرآن على لسان العربية ، قال الله تعالى :) [illegible] * [illegible] * [illegible] * [illegible] (([12])).

[illegible] .

[illegible] : [illegible] : [illegible] ([13]) [illegible] .

[illegible] ([14]) [illegible] " [illegible] "([15]) [illegible] ": [illegible] "([16]) [illegible] : ([illegible]) [illegible] ": [illegible] ([17])".

[illegible] - ([illegible]) [illegible]

[illegible] ([xviii]) [illegible]

[illegible] " : [illegible]

[illegible] ([xix])".

([illegible]) [illegible] ([xx]).

[illegible] ([xxi]).

[illegible] ([xxii]).

[illegible]": ([illegible]) [illegible].

[illegible] ([xxiii])".

[illegible] ([illegible]) [illegible]

[illegible] .

أهمية الحكم على القراءات

القراءات ميراث خالد اختصت به هذه الأمة من بين سائر الأمم ، وعلم القراءات علم جليل ، له من الرواية ذروة سنامها ، ومن الدراية صافي دررها ، وإحكام مبانيها والتبحر في مقاصدها والغوص في معانيها بحر لا ساحل له وغور لا قاع له .

وعلم القراءات ليس له حد ينتهي إليه ، فمجالاته عديدة وفروعه متشعبة ، وطرق أسانيده لا تكاد تستقصى ، ومعاني وجوه القراءات لا تكاد تنقضي ، فكلما أنعم الباحث النظر في تصاريفها تجددت معانيها في حلل أبهى .

وتجيء مكانة الحكم على القراءات في أولويات القيم العلمية لهذا النوع من العلوم الشرعية .

قال الحافظ ابن الجزري (ت 833 هـ) في سياق تعداد فوائد علم القراءات:" ومنها بيان فضل هذه الأمة وشرفها على سائر الأمم ، من حيث تلقيهم لكتاب ربهم هذا التلقي ، وإقبالهم عليه هذا الإقبال ، والبحث عن لفظةٍ لفظةٍ ، والكشف عن صِيغةٍ صِيغةٍ، وبيان صوابه، وبيان تصحيحه، وإتقان تجويده حتى حموه من خلل التحريف، وحفظوه من الطغيان والتطفيف ، فلم يهملوا تحريكا ولا تسكينا ، ولا تفخيما ولا ترقيقا ، حتى ضبطوا مقادير المدات وتفاوت الإمالات وميزوا بين الحروف بالصفات، مما لم يهتد إليه فكر أمة من الأمم ، ولا يُوصل إليه إلا بإلهام بارئ النسم "([xxv][25]) .

وتشتمل الأهمية العلمية للحكم على القراءات على الجوانب العقدية والفقهية .

أما الجانب العقدي :

فإن ما قُطع على صحته يكفر من جحده لأنه من القرآن ، وكل قراءة ثبتت على هذا النحو فهي مع

القراءة الأخرى بمنزلة الآية مع الآية ، كلاهما حق يجب الإيمان بهما والعمل بهما ، وسواء كانتا قراءتين أم أكثر ، وأما ما لم يقطع على صحته فإنه لا يكفر من جحده ، لأن ذلك من موارد الاجتهاد التي لا يلحق النافي ولا المثبت فيها تكفير ولا فسق ، والأولى أن لا يُقدم على الجزم بردّ قرآنيته ، وأما ما لم يثبت نقله ألبته أو جاء من غير ثقة فلا يقبل أصلا([xxvi][26]).

وأما الجانب الفقهي :

فهو منبثق من الجانب العقدي ، إذ ما قطع عليه من القراءات بكونه قرآنا جازت القراءة به في الصلاة وخارجها، وما لم يقطع بصحته فقد اختُلف فيه([xxvii][27]).

والقراءة الصحيحة المقروء بها لا خلاف في الاحتجاج بها ، والأظهر أن الشاذ من القراءات إذا صح نقله فإنه يحتج به في الأحكام وإذا لم يصح نقله فلا يجوز الاستدلال به في الأحكام([xxviii][28]) .

وينبغي أن يحمل ذلك على ما جاء في التفسير واللغة أيضا ، فلا يُستند فيها إلا على قراءة صحيحة ولو كانت منقولة نقلا آحادا ، كما أن القراءة إذا ثبتت وجب قبولها وعدم ردها ولو أباها بعض النحويين([xxix][29]).

حقا فدراسة القراءات والحكم عليها ذات أهمية فائقة ، وتبرز هذه الأهمية في سائر فروع القراءات ومجالاتها النقلية والعقلية ، ولا سيما في معايير قبول القراءات واختيارها ، وفي مقدمتها أركان قبول القراءة السالفة الذكر.

ولا تزال القيمة العلمية في ذلك ذات أهمية فائقة ، وبخاصة في القراءات التي لا يقرأ بها الآن ، وأكثرها يذكر في الكتب غير معزو بَلْهْ بيان نوعها ودرجتها ، وربما أُخذ بها في الأحكام الفقهية والمعاني التفسيرية والقواعد اللغوية وغيرها ، وإذا اتضح أن ما كان كذلك من القراءات لا يحتج به إلا إذا كان بنقل صحيح فإن البحث فيها من أولى المهمات .

الفصل الثاني : أنواع القراءات ومراتبها ، ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول : ما يُقرأ به وما لا يُقرأ به .

المبحث الثاني : مراتب القراءات .

أنـواع القراءات ومراتبها

كان لأحـوال القـراءات التاريخيـة أثـر بيـن فـي تنوعهـا ، وتعتـبر العرضـة الأخيـرة المرحلـة الـتي عليها الاعتماد ، ولا سيما بعد الجمع العثماني([xxx]30)، ومن ثم فإن ما خالف الرسم أقل رتبـه ممـا وافقه أو احتمله .

كما أن لنقل القراءات والمشافهة بها أثرا فـي تفـاوت القـراءات وتفاضـلها ، إذ تتـنوع بحسـب رواتها كثرة وقلة وقوة وضعفا .

وثمـة اعتبـارات أخـرى تعطـي القـراءات مجـالا أوسع في تعداد أنواعها ، وسـيتناول هـذا المبحـث منها مـا يخـص الحكـم منهـا ، حيـث سـتتم دراسـة القراءات من جهة المقروء به وغير المقـروء بـه ، ومراتب كل منهما .

ما يُقرأ به وما لا يُقرأ به

ليس كل ما يُروى من القراءات تجوز القراءة به الآن ، وإذا كان الأمر كـذلك فمـا الـذي يُعـوّل عليـه في ذلك ؟ أهو ما جـاء عـن القـراء السـبعة أو عـن العشرة ؟ أو ما توفرت فيـه أركـان صـحة القـراءة وإن كـان عـن غيـر السـبعة و العشـرة ؟ أو أن المعتمد عليه في ذلك ما ورد في كتب القراءات أو كتب معينة منها ككتاب السبعة والشاطبية والنشر ؟

والحق أن الـذي يجـب أن يعـول عليـه مـا نقـل متواترا مشافهة ، واستمرّ على هـذا النحـو ، حيـث ورد عـن غيـر واحـد مـن الصـحابة والتـابعين أن القراءة سنة متبعة يأخـذها الآخـر عـن الأول([xxxi]31) ، وعن علي بن أبي طالب (ت 40 هـ) رضي الله عنه أنه قال :" إن رسول الله صلى اللـه عليـه وسلم يأمركم أن يقرأ كـل رجـل كمـا عُلّـم "([xxxii]32) .

وذلـــك أن القـــراءات لا تضـــبط إلا بـــالتلقي والسماع من الشيوخ ومشافهتهم بها كما أخـذوها عمن قبلهم هكذا إلى النبي صلى الله عليه وسـلم ، وهذا يمثـل الشـرط الأول فـي أركـان القـراءة ، وهو صحة النقل، والشرطان الآخران وهما الرسم والعربية لازمان لهذا النوع من القراءات المقـروء بها([xxxiii][33]) .

وليس كل ما شُوفهَ به يُقرأ بـه اليـوم ، بـل لابـد من اتصاله بأهـل العصـر ، ولـذلك فـإن كـثيرا مـن القراءات كان يقرأ بها([xxxiv][34]) ، بيد أن انقطـاع إسنادها مشافهة لقصور الهمم أدى إلـى إهمالهـا

ومن ثم لـم تتصـل ، وعليـه فلا تجـوز القـراءة بهـا الآن .

والـذي عليـه قـراءة هـذا العصـر هـو مـا اتصـل بالقراء العشرة ، وهم :

ابن عامـر الشـامي (ت 118 هــ) وابـن كـثير المكي (ت 120 هـ) وعاصم بن أبي النَّجود (127 هــ) وأبـو عَمـرو البصـري (ت 154 هــ) وحمـزة الزيات (ت 156 هـ) ونافـع المـدني (ت 169 هــ) والكسائي (ت 189 هـ) والثلاثـة الـذين يكتمـل بـهـم العشرة ، وهم أبو جعفر المـدني (130 هــ) ويعقوب الحضرمي (ت 205 هـ) وخلف الـبزار (ت 229 هـ) .

وليس كل ما يُعزى إلى هـؤلاء يُقـرأ بـه ، بـل لا يقرأ إلا بما ثبت عنهـم علـى وجـه المشـافهة دون انقطاع ([xxxv][35]).

وليس لأحد أن يقـرأ بـأوجه القـراءات المقـروء بهـا عـن الأئمـة العشـرة إلا إذا شـافهه بهـا ، لأن القراءة سنة متبعـة يأخـذها الآخـر عـن الأول كمـا تقدم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت 728 هـ) : " ولم ينكر أحد من العلماء قـراءة العشـرة، ولكـن من لم يكن عالما بها أو لم تثبت عنده ... فليس له أن يقرأ بما لا يعلمه" ([xxxvi][36]) .

والذي لا يقرأ به أكـثر ممـا يقـرأ بـه ، فـإن فـي سورة الفاتحة ما يناهز خمسـين اختلافـا مـن غيـر المقـروء بـه ، وفـي سـورة الفرقـان نحـو مائـة وثلاثين موضعا([xxxvii][37]) .

وما ترك من القراءات له أصل في الشـرع ، وإلا كانت الأمة آثمة بعدم أدائه ، وهذا الأصل هـو قـول الرسول صلى الله عليه وسلم في حديث الأحــرف السـبعة : " فـاقرؤوا مـا تيسـر منـه " ([xxxviii][38])، حيــث دلّ الحــديث علــى أن نقــل جميــع حــروف القراءات ليس نقل فرض وإيجاب، وإنما كـان أمـر إباحة وترخيص([xxxix][39])، وبذلك يظهر وجه علّـة الأوجه والروايات التي كان يقرأ بها فـي الأمصـار عن الأئمة السـبعة أو العشـرة ثـم انـدثرت ، مثـال ذلك قول الحافظ أبـي العلاء (ت 569 هــ) فـي

مقدمة غايته : " فإن هذه تذكرة في اختلاف القراء العشرة الذين اقتدى الناس بقراءتهم ، وتمسكوا فيها بمذاهبهم من أهل الحجاز والشام والعراق "([xl][40]) ، ثم ذكر بعد ذلك رواتهم ومنهم شجاع ابن أبي نصر (190 هـ) وأبو زيد الأنصاري (ت 215 هـ) عن أبي عمرو البصري (ت 154 هـ) ، وقتيبة ابن مِهْران (ت بعد 200 هـ) عن الكسائي (ت 189 هـ) وغيرهم ، في حين أن روايات هؤلاء وأمثالهم لا يقرأ بها الآن([xli][41]) .

وأما ما يذكر في كتب القراءات على وجه القراءة مع مخالفته للرسم فقد حمله أكثر العلماء على وجه التعليم فحسب ، وذلك من أجل الاستفادة في الأحكام الشرعية والأدبية([xlii][42]) .

مراتب القراءات

تختلف مراتب أوجه القراءات على أنواع شتى ، فمن أوجهها المتواتر والمشهور والآحاد والضعيف ، ومنها المسند على وجه الأداء والتلاوة ، والمسند على وجه الرواية دون تلاوة ، ومنه المذكور في كتب أهل العلم دون إسناد ومنها ما لا أصل له ... ، غير أنها كلها تؤول إلى نوعين ، وهما :

<u>النوع الأول</u> : القراءة المتواترة .

<u>النوع الثاني</u> : القراءة الشاذة .

أولا ـ القراءة المتواترة :

وهي القراءات التي اشتملت على شروط صحة القراءة المشهورة ، وهي السند والرسم والعربية .

والمقصود بالسند: ثبوت الوجه من القراءة بالنقل الصحيح عن الثقات([xliii][43])، وهو غير معدود عندهم من الغلط أو مما شذ به بعضهم([xliv][44])، وقد اختلفت تعبيرات العلماء في ذلك اختلافا يوهم التناقض ، فمنهم من نص على الآحاد([xlv][45])، ومنهم من قيده بالشهرة والاستفاضة([xlvi][46])، ومنهم من صرح بالتواتر وهم الأكثرون([xlvii][47]) ، وقد استبان بعد النظر في أقوالهم أن الخلاف صوري ، فمن نظر إلى أسانيد القراء من جهة نظرية على ما هو مذكور في أسانيد مصنفاتهم وجد كثيرا من أوجه الاختلاف تشتمل

على أســـانيد آحادية أو مشهورة ، ومن نظر إليهـا من جهة الوقوع عدها متواترة وأجاب بأن انحصــار الأسانيد ـ ولو كانت آحادية ــ فـي طائفـة معينـة لا يمنع مجيء القراءات عن غيرهم إذ مـع كـل واحـد منهم في طبقته ما يبلغها حد التواتر ، لأن القرآن قد تلقاه من أهل كل بلد الجـم الغفيـر طبقـة بعـد طبقة وجيلا بعد جيل ، ولـو انفـرد أحـد بـوجه دون أهل تلك البلد لم يوافقه علـى ذلـك أحـد([48][xlviii]) " ، ومما يدل على هذا ما قاله ابن مجاهـد : قـال لي قُنبـل : قـال لـي القـوّاس : ــ فـي سـنة سـبع وثلاثين ومائتين ـ الق هذا الرجل ــ يعنـي البَـزِّي ــ فقل له : هذا الحرف ليس من قراءتنا ،يعني) [xlix]([49]) .

[1]([50]) .

[li]([51]) .

[lii]([52]).

[illegible]

[illegible] . ([illegible][liii]) [illegible] :

[illegible] ([illegible]) [illegible] ([illegible][liv]) [illegible] .

[illegible] . ([illegible][lv]) [illegible]

[illegible] ([illegible][lvi]) [illegible]

[illegible] . ([illegible][lvii]) [illegible]

[illegible] . ([illegible][lviii]) [illegible] :

[illegible] :

[illegible] ([illegible][lix]) [illegible]

[illegible] : [illegible]

[illegible]) [illegible] ([illegible][lx]) [illegible]

ويندرج في القراءات الشاذة ما لم يصح سنده من المنكر والغريب والموضوع([lxiv][64]).

وامتنع بعض المحققين من إطلاق الشاذ على ما لم ينقل أصلا وإن صح لغة ورسما ، وسموه مكذوبا([lxv][65]) .

واعتبر بعض القراء وطوائف من أهل الكلام أن جميع ما روي من القراءات الخارجة عن المصاحف العثمانية محمولة على وجه التفسير وذلك بناء على أن تلك المصاحف اشتملت على جميع الأحرف السبعة ، فما خرج منها فهو ليس من الأحرف السبعة أصلا ،وهذا النوع على هذا المذهب أشبه بأنواع المدرج في علم الحديث .

وذهب أئمة السلف وأكثر العلماء إلى أن المصاحف العثمانية لم تشتمل على جميع الأحرف السبعة ، وإنما اشتملت على جزء منها ، وأن الجمع العثماني منع من القراءة مالا يحتمله خطه ، وعليه فإن ما كان كذلك فهو من القراءات الشاذة وليس من التفسير ، ولكن حكمه حكم التفسير بل أقوى([lxvi][66]) .

ومذهب السلف هو الأسلم والأولى ، وهو الموافق لتاريخ القراءات ، وبه لا تنخرم إحدى القواعد المعتبرة التي اعتمدها أهل السنة والجماعة في تصحيح القراءة أو تشذيذها ، وهي السند والرسم والعربية، وذلك يقتضي أن كل قراءة خرجت عن رسم المصاحف العثمانية قراءة شاذة وليست تفسيرا .

وينبغي التنبه هنا على أن المقصود باشتراط العربية ذا بُعد يرجع إلى نزول القرآن على لسان

العـرب ، وإلـى أن أحرفـه السـبعة لا تخـرج عـن لهجات العرب ، وحينئـذ فـإن الـوجه إذا ثبـت نقلـه واستقام رسـمه فلا يحكـم عليـه بالشـذوذ لمجـرد طعن بعض النحاة ومـن تبعهـم ، بـل القـراءة هـي الحاكمة والحجة ، فكيف إذا كان مقـروءا بـها فـي الأمصـار والمحـاريب ، ويرحـم اللـه الإمـام ابـن مالـك (ت 672 هـ) إذ انتصـر لأحـد الوجـوه الـتي أنكرت في قوله :

وعمدتي قراءةُ ابن عامرِ * وكم لها من عاضد وناصري([lxvii][67]).

وأغلب مـا وصـف بالشـذوذ مـن القـراءات كـان بسـبب مخالفـة الرسـم العثمـاني أو بسـبب عـدم توافر النقل ، وليس من أجل مخالفـة العربيـة ، إلا في النادر ، مما نقله ثقة ولا وجه له في العربيـة ، ولا يصدر مثل هذا إلا سهوا بشريا ، وقـد نبـه عليـه المحققون والقراء الضابطون([lxviii][68]) .

الفصل الثالث : الخطوات العلمية للحكـم علـى القراءات ،

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول : الحكم على القراءة عـن طريـق مصادرها.

المبحث الثاني : الحكم على القـراءة مـن خلال دراستها .

الخطوات العلمية للحكم على القراءات

الخطوات الرئيسة في الحكـم علـى أي قـراءة ، تكون من خلال ما يلي :

1- أ- الحكم على القراءة عن طريق مصادرها .

2- ب- الحكم على القراءة من خلال دراستها .

فإنه من خلال استقراء نصوص أئمة القراء فـي الحكم على القراءات استبان أن محـاور أحكـامهم تعتمد على هذين المحورين ، فأول مـا يُرجـع إليـه مصدرها، وهو الذي من خلالـه يعرف مـا إذا كـانت القراءة مقروءاً بها عند أهل الأداء

أو لا، فـإن كـانت مـن القـراءات المقـروء بهـا فهي قراءة متواترة يجب الإيمان بها والعمل بهـا ، وإن لم تكن كذلك درست في ضوء أقـوال العلمـاء فيهـا للوقـوف علـى درجتهـا صـحة وضـعفا . ولا يخفى ما بيـن هـذين المحـورين مـن ترابـط يـثري المادة العلمية وإن كان لكل قـراءة طبيعتهـا الـتي تستدعي الأخذ بهما أو بأحدهما.

الحكم على القراءة عن طريق مصادرها

يمكن تصنيف الكتب التي يستمد منها الحكم على القراءات ـ وهي كتب القراءات المسندة ــ إلى أربعة أنواع :

1- 1- **المصادر التي تضمنت القراءات المتواترة المقروء بها إلى وقتنا الحاضر.**

2- 2- **المصادر التي تضمنت القراءات التي توفرت فيها شروط الصحة ، إلا أنه انقطع إسنادها من جهة المشافهة بها ، في بعض وجوه القراءات .**

3- 3- **المصادر التي تضمنت القراءات دون مراعاة لشروط الصحة .**

4- 4- **المصادر التي تضمنت القراءات الشاذة .**

أما المصادر التي تضمنت القراءات المتواترة إلى وقتنا الحاضر فإن أئمة القراء في الوقت الحاضر يجعلونها على قسمين :

القسم الأول :

مصادر القراءات العشر الصغرى ، وهي حرز الأماني ووجه التهاني المعروفة بالشاطبية في القراءات السبع للإمام القاسم بن فِيرُّه الشاطبي(ت 590 هـ) وتحبير التيسير في القراءات العشر للحافظ أبي الخير محمد ابن الجزري (ت 833 هـ) وسُميت بالعشر الصغرى لأنها أخذت عن كل راو طريقاً واحداً فقط ، وينضوي تحت تلك المصادر كل من وافقها من الكتب أو أسند إليها ، ومن أشهرها غيث النفع في القراءات السبع من طريق الشاطبية للصفاقسي (ت 1118 هـ) والدرّة المضيّة في القراءات الثلاث للحافظ ابن الجزري (ت 833 هـ) والبدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية والدرّة للشيخ عبد الفتاح القاضي (ت 1403 هـ) .

القسم الثاني :

مصادر القراءات العشر الكبرى ، وهي التي إعتمدت عن كل راو ثمانية طرق أصلية ، ولذلك أطلق عليها العشر الكبرى، وهي في النشر في القراءات العشر وتقريب النشر وطيبة النشر ، كلاها للحافظ ابن الجزري (ت 833 هـ) ، وكذلك من وافقه كما في إتحاف فضلاء البشر

للبنا الـدمياطي (ت 1117 هـ) فيمـا يرويـه عـن القُرَّاء العشرة .

وهنا أمران ينبغي التنبيه لهما ، وهما :

الأمر الأول :

أن الأوجه التي فـي القـراءات العشـر الصـغرى قـد تضـمنتها القـراءات العشـر الكـبرى إلا أربـع كلمـات زادت فيهـا الـدرة وجهـا آخـر لابـن وردان ليس في الطيبة ، وهـي) لايخـرج (([69][lxix])بضـم الياء وكسر الـراء ،) فيغرقكـم ([70][lxx]) بالتـأنيث وتشديد الراء ،) سقاية (و) عمارة ([71][lxxi]) بضـم أولهما وحذف الياء مـن) سـقاية (وحـذف الألـف من) عمارة (.

الأمر الثاني :

حيـث إنـه ربمـا يشـق علـى غيـر المتخصصـين الرجـوع إلـى جميـع المصـادر المـذكورة فـي هـذا النـوع مـن القـراءات ، وهـي القـراءات المتـواترة التي عليها الاعتمـاد عنـد علمـاء العصـر الحاضـر ، فإنه يمكن للباحث الرجوع إلى كتاب إتحاف فضلاء البشر للبنا الدمياطي (ت 1117 هـ) فيمـا يرويـه عن القراء العشرة ، فإن هـذا الكتـاب قـد اشـتمل علـى المتـواتر عـن هـؤلاء العشـرة ، لأنـه تضـمن النشر وطيبته وتقريبـه وشـروحها ومـا يـدور فـي فلكها ([72][lxxii]) .

وهـذا الكتـاب بمثابـة النـثر للطيبـة والتهـذيب للنشر ، وذلك أن ابن الجزري لم يـذكر فـي طيبتـه مما أورده فـي النشـر إلا مـا كـان معمـولا بـه عنـد علماء الأداء ، ولا يخفـى مـا فـي النشـر مـن كـثرة طرقه وتشعبها وما فـي الطيبـة مـن صـعوبة مـن جهة نظمها ورموزها ، فالخلاصة أن إتحاف فضـلاء البشر من أيسر مصادر هذا النوع وأحسـنها عرضـاً وترتيباً ، وهو من الكتب الأساسية في الحكم على القراءات ، ومعرفة ما يقرأ به منها ، فهو كما قيـل :" كل الصيد في جوف الفَرا "([73][lxxiii]) .

أمـا المصـادر الـتي تضـمنت القـراءات الـتي توفرت فيها شروط الصحة إلا أنه انقطع إسـنادها مـن جهـة المشـافهة بهـا فهـي كـثيرة ، ولا يقـرأ بشيء منها الآن إلا فيما اتصل إسـناده علـى وجـه المشافهة ممـا تضـمنته المصـادر السـابقة وعلـى رأسـها كتـاب النشـر فـي القـراءات العشـر الـذي حـوى زهـاء سـبعين مصـدرا مـن أمهـات كتـب القراءات([74][lxxiv]).

وأشهر المصادر التي في هذا النوع السبعة للإمام ابن مجاهد (ت 324 هـ) فهذا الكتاب مع شهرته إلا أنه قد انقطع العمل ببعض رواياته وأوجه قراءاته مشافهة([lxxv][75]) ، وأمثاله كثير([lxxvi][76]) .

فما وجد من أوجه القراءات في هذه الكتب وثبت أنه لا يُقْرأ به الآن فإنه يحكم عليه بالشذوذ لفقده شرط اتصال السند مشافهة ، وهو قليل ، لأن الغالب من تلك المصادر قد تضمنه كتاب النشر في القراءات العشر أو وافقه .

وأما المصادر التي تضمنت القراءات دون مراعاة لشروط الصحة ، فقد نص عليها ابن الجزري (ت 833 هـ) في قوله رحمه الله : " ومنهم من ذكر ما وصل إليه من القراءات ، كسبط الخياط ، وأبي معشر في الجامع ، وأبي القاسم الهُذلي ، وأبي الكرم الشَّهْرزوري ، وأبي علي المالكي ، وابن فارس ، وأبي علي الأهوازي ، وغيرهم ، فهؤلاء وأمثالهم لم يشترطوا شيئاً ، وإنما ذكروا ما وصل إليهم ، فيرجع إلى كتاب مقتدى ومقرئ مقلد"([lxxvii][77]).

وهذا النص يشير إلى أن المصادر من هذا النوع اشتملت على المتواتر والشاذ ، فما وافق المصادر المعتبرة المقروء بها كان متواترا ، وما خرج عنها حكم عليها بالشذوذ .

وعبارة ابن الجزري : " أو مقرئ مقلّد " تشير إلى أن الاقتصار في الحكم على كتاب " مقتدى" غير كاف ، بل لابد أن ينضم إليه ما عليه العمل عند قراء كل عصر.

وأما المصادر التي تضمنت القراءات الشاذة فكمختصر شواذّ ابن خالويه (ت 370 هـ) والمحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لابن جني (ت 392 هـ) والتقريب والبيان في معرفة شواذّ القرآن للصفراوي (ت 636 هـ) وشواذ القرآن واختلاف المصاحف للكرماني ، وغيرها ، فهذه الكتب وأمثالها أصل مادتها القراءات الشاذة ، فما حوته من القراءات حكم عليها بالشذوذ ، إلا أن يكون الوجه من القراءة مستعملا في القراءات المتواتر([lxxviii][78])، فما كان كذلك فهو معدود في المتواتر ، وإن نسب في تلك المصادر إلى غير القراء العشرة المشهورين ، لأن العبرة باستيفاء الشروط وليس بمن تنسب إليهم القراءة ، على أنها عند

الاستقراء لا تخرج عـن الأئمـة العشـرة كمـا سـبق بيانه .

الحكم على القراءة من خلال دراستها

لقد حظيت حروف القرآن العظيم على اختلاف قراءاته بنقل العلماء ، ولكن إن فـات شـيء فهـو نزر يسـير ، وأمـا أكـثره وجملتـه فمنقـول محكـي عنهم ، فجزاهم الله عن حفظهم الحروف والسنة أفضل الجزاء وأكرمه([lxxix][79]).

وهـذه الحـروف منثـورة فـي كتـب القـراءات المتخصصة وغيرها ، أما كتب القراءات فقد سـبق الحديث عنها آنفا ، وأما الكتب الأخرى فلا شـك أن ما اشتملت عليه مما خرج عن القراءات المتـواترة أنه من الشاذّ .

وإذا تأصّـل أنـه لا تبنـى الأحكـام الفقهيـة والمعاني التفسيرية إلا على مـا ثبـت فلا جـرم أن معرفـة درجتهـا مـن الأهميـة بمكـان ، وذلـك أن الشذوذ في القـراءات لا يقتضـي الضـعف ، وإنمـا يمنع من القراءة بها فحسب .

وتقـوم دراسـة تلـك القـراءات علـى الاعتبـار بأقوال أئمة القـراء والعلمـاء ف ي أسـانيد الطـرق والروايات ووجوه القراءات ، وتشكل هذه الأقوال والنصوص مادة غنية تساعد البـاحث علـى معرفـة درجة القراءة ، وينبغـي عنـد الحاجـة إلـى الرجـوع إليها أن يراعى ما يلي :

1- 1- أن بحـث الحكـم لا يحتـاج إليـه إلا فـي القراءات التي انقطع إسنادها ، فلا يقرأ بها فـي العصر الحاضر ، لأن القراءة إذا كـان مقـروءا بهـا فذلك يكفي دليلا على تواترهـا ، ولا حاجـة للبحـث عنها أصلا بل يجب الإيمان بها والعمل بها مطلقا ، لأنه مقطوع بصحتها .

وما جاء عـن بعـض العلمـاء ممـا يـوهم تضـعيف بعض القراءة المتواترة أو ردها فهو إمـا أن يكـون صادرا عن غير ذوي الاختصاص فهذا مردود عليـه ، كمـا هـو مشـهور عنـد بعـض النحـاة ، وقـد تصـدى علماء القراءات للردّ عليهم بما لا مزيد عليه .

وإما أن يكون صادرا عن بعض ذوي الاختصـاص ، فهـذا ينبغـي أن يرجـع فيـه إلـى أقـوال العلمـاء الآخرين ، لحمل تلك الأقوال على محمل حسـن أو ردهـا علـى صـاحبها ، فكـل يؤخـذ منـه ويـرد إلا نصوص الشرع المطهر ، وكفى بتواتر القـراءة ردا على من تكلم فيها أو طعن فيها .

ولعلّ الذين تكلموا في بعض القراءات الثابتة كان بسبب أنها لم تصل إليهم ، فهذا الإمام أحمد بن حنبل (ت 241 هـ) كره قراءة حمزة ، فلما تبين له تواترها رجع عن كراهيته تلك([lxxx][80]) ، على أن هذه الكراهية يمكن أن تحمل على الكراهية النفسية وليست الشرعية ، والكراهية النفسية بمثابة الاختيار ، وهو جائز عند العلماء ما لم يؤدّ إلى إسقاط الروايات الأخرى وإنكارها كما سبق بيانه([lxxxi][81]) .

وهذا ابن جرير الطبري (ت 310 هـ) ثبت ما يدل أنه لم يكن يقصد باختياراته رد القراءات الصحيحة ، حيث قال : " كل ما صح عندنا من القراءات أنه علّمه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته من الأحرف السبعة التي أذن الله له ولهم أن يقرؤوا بها القرآن فليس لنا اليوم أن نخطئ من قرأ به إذا كان ذلك موافقا لخط المصحف ، فإذا كان مخالفا لخط المصحف لم نقرأ به ووقفنا عنه وعن الكلام فيه " .

2- 2- المعوّل عليه في الحكم على نقد القراء ما تضمنته طبقات القراء ، ومن أشهرها معرفة القراء الكبار للحافظ الذهبي (ت 748 هـ) وغاية النهاية للحافظ ابن الجزري (ت 833هـ) .

كما يمكن الاعتبار بكتب الطبقات الأخرى ، مع التأكد أن ما وصف به أحد القراء فيها من ضبط أو جرح يختص بالقراءات ، قال الحافظ الذهبي (ت 748 هـ) في ترجمة أبي عمر الدُّوري (ت 246 هـ) : " وقول الدّار قطني : ضعيف ، يريد في ضبط الآثار ، أما في القراءات فثبت إمام ، وكذلك جماعة من القراء أثبات في القراءة دون الحديث ، كنافع والكسائي وحفص ، فإنهم نهضوا بأعباء الحروف وحرروها ، ولم يصنعوا ذلك في الحديث ، كما أن طائفة من الحفاظ أتقنوا الحديث ، ولم يحكموا القراءة ، وكذا شأن كل من برّز في فن ولم يعتن بما عداه "([lxxxii][82]) .

3- لا يقتضي حكم أحد الأئمة على قراءة بأنها صحيحة جواز القراءة بها اليوم ، لأن الحكم ربما يقتضي الصحة التي لا ترقى إلى التواتر القرآني ، وربما تكون متواترة عند من حكم بها في عصره أو بلده فحسب، ثم انقطع إسنادها من قِبل المشافهة([lxxxiii][83]).

وثمة وجوه من القراءات رويت أو ذكرت ولم يعثر على نص إمام معتبر فيها أو فيمن نسبت

إليه، والغالب فيما كان كذلك أن يكون مـوغلا فـي الشـذوذ، فهـو فـي أدنـى درجـاته ، ولا طائـل مـن البحث وراءه .

الفصل الرابع:الدراسة التطبيقيــة على الحكـم علــى الدراســة التطبيقيــة علــى الحكــم علــى القراءات

ستعنى هـذه الدراسـة بمـا سـبق فـي الدراسـة النظريـة ، ولـذا اقتضـى البحـث أن يشـتمل ، كـل مثال على المسائل التالية :

أ- نص القراءة المراد دراستها.

ب- مصادر القراءة والقراء الذين قرؤوا بها .

ج- الحكم على القراءة .

د- تعليل الحكم .

هـ- أهم النتائج .

* * *

المثال الأول:

أ-) غِشاوة ([lxxxiv][84]:ـ بكسـر الغيـن ونصـب التاء

ب- رواتها ومصادرها :

رويـت هـذه القـراءة فـي جميـع أنـواع مصـادر القـراءات عـدا المصـادر الـتي تضـمنت القـراءات المتواترة المقروء بها.

وفيمـا يلـي ذكـر المصـادر الـتي وردت فيهـا والقراء الذين قرؤوا بها :

1- المصادر التي تضمنت القراءات التي توفرت فيها شروط الصحة إلا أنه انقطع إسنادها من جهة المشافـهة بـها، وعزتـهـا إلى المـُفضَّل الضَّبّي (ت 168 هـ) عن عاصم بن أبي النَّجود (ت 127 هـ)([lxxxv][85]) .

2- المصادر التي تضمنت القراءات دون مراعاة لشروط الصحة ، وعزتهـا إلـى المُفضَّـل، (ت 168 هـ) وأبَان بن يزيد عن عاصم، وحفص (ت 180 هـ) وشـعبة (ت 193 هــ) مـن بعـض طرقهمـا عـن عاصم أيضا ، وأبي حيوة شـريح بـن يزيـد (ت 230 هـ) وإبراهيم بن أبي عبلة (ت 151 هـ) .

3- المصادر الـتي تضـمنت القـراءات الشـاذة ، وعزتها إلى المفَّضل وابـن أبـي عبلـة المـذكورين في المصادر السابقة ، وإلى الحارث بن نبهان عن عاصم ابن أبي النجود ، وشـعبة من طريــق يحيــى بن آدم (ت 203 هـ) وغيره عن عاصم([lxxxvi][86]) .

جـ- الحكم على القرآءة :

قراءة) غشاوةً (([lxxxvii][87]) نصباً شاذّة .

د- التعليل : وقع حكم الشذوذ على هذه القراءة من جهة إسنادها ، وذلك من عدة وجوه :

1.1. انقطاع إسنادها على وجه المشافهة .

2.2. تفرّد المفضَّل الضبِّي بروايتها في المصادر التي اشترطت الصحة، وما تفرّد به عن عاصم فهو شاذّ([lxxxviii][88]). لأنه ضعيف في القراءات([lxxxix][89])، قال ابن الجزري: "تلوت بروايته القرآن من كتابي المستنير لابن سِوار والكفاية لأبي العـزّ وغيرهمـا مع شذوذ فيها "([xc][90]) .

3.3. ورودها في غير مصدر من كتب الشواذّ .

أما من حيث الرسم والعربية فهي موافقة لهما ، ووجهها في اللغة العربية على تقدير وجعل على أبصارهم غشاوة([xci][91]) .

هـ- أهم النتائج :

1. 1. ليس كل ما يـروى عـن القـراء السـبعة أو العشرة أو عـن أحـد مـن رواتهـم يكـون متـواتراً ، فهذا عاصم وراوياه : شعبة وحفـص رويـت عنهـم هذه القراءة وهي شاذة ، لكـن ثبـت عنهمـا الـوجه المتواتر في المصادر التي اشتملت على المتـواتر .

2. 2. اشتمال الكتب التي اشترطت الصحة على قـراءات لا يقـرأ بهـا اليـوم ، ومنهـا السـبعة لابـن مجاهد (ت 324 هـ)([xcii][92]) .

<u>المثال الثاني :</u>

أ-) ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكـم في مواسم الحج ((xciii][93])ـ بزيادة " فـي مواسـم الحج " .

ب- رواتها ومصادرها :

وردت هذه القراءة عن بعض الصحابة والتـابعين في عدد من مصادر القراءات والحديث والتفسير ، وغيرها ، وفيما يلي ذكرها :

1. 1. مصـادر القـراءات : وردت فـي بعـض الكـتب المختصـة بالشـاذة، و عزتهـا إلى ابن عبـاس (ت 68هـ) رضـي الله عنه وعكرمة (ت 106 هـ) وعمرو بن عبيد (ت 144 هـ

)([xciv][94]) .

وخلت منها كتب القراءات الأخرى فيما بين يدي من المصادر .

2. 2. المصادر الأخـرى المسـندة : وروتهـا عن ابن عباس رضي الله عنـه وعكرمـة أيضـاً([xcv][95]) .

3. 3. المصـادر الأخـرى غيـر المسـندة : ذكرتها عن ابن مسـعود (ت 32 هـ) وابـن الزبيـر (ت 73 هـ) وابن عباس رضي الله عنهم([xcvi][96]) .

جـ- الحكم على القراءة :

زيادة " في مواسـم الحج " بعد قوله تعـالى(﴿ فضلا من ربكم ﴾ قراءة شاذة ، وإسنادها صحيح .

" وحكمها عند الأئمة حكم التفسير "([xcvii][97]) .

د- التعليل :

هذه القراءة مخالفـة لرسـم المصـحف ، ولـذلك حكـم بشـذوذها ، وإن كـانت قـد وردت بأسـانيد صحيحة([xcviii][98]) .

وهي من القراءات الـتي كـان مأذونـا بهـا قبـل العرضة الأخيرة أو الرسم العثماني المجمع عليـه ، ثم نسخت تلاوته([xcix][99]) .

هـ- أهم النتائج :

أن القـراءة إذا خـالفت الرسـم العثمـاني فهـي شاذة وإن ثبتت بالأحاديث الصحيحة .

<u>المثال الثالث :</u>

أ - ﴿ الـم ﴾([c][100]) بفتح الميم مـن غيـر همـز بعدها . فتكون أَلِفْ لَام مِّيمَ حسِب .

ب - رواتها ومصادرها :

ثبتت هذه القراءة في جلّ مصادر القراءات عـن ورش وغيره ، وفيما يلي تفصيلها :

1. 1. المصـادر الـتي روت القـراءات المتواترة المقروء بها وروتها عن ورش (ت197 هـ) عن نافع (ت169 هـ) ، وعـن حمـزة (ت156 هـ) بخلف عنه وقفا على ﴾ حسـب ﴿ ، ويجـوز لمـن قرأ بالنقل القصر والطول في ميم([ci][101]).

وأورد ابن الجزري (ت833 هـ) عن أبي جعفر (ت130 هـ) أصل النقل عنه ولم يعتمده([cii][102]) .

2. المصادر التي اشترطت الصحة ، ولكنها لم تتصل جميع أوجهها على وجه المشافهة ، وروتها عن ورش وحمزة([ciii][103]) .

3. المصادر التي لم تشترط الصحة ، وروتها عن ورش وأبي جعفر وحمزة بِخُلْف عنه([civ][104]).

4. المصادر المختصّة بالشواذ ، وروتها عن ورش وأبي جعفر([cv][105]).

جـ- الحكم على القراءة :

فتح سكون الميم حالة وصلها بـ)أحسب(قراءة متواترة ، وعليها العمل عن ورش ، وعن حمزة حالة الوقف على)أحسب(دون وصلها بما بعدها .

د - التعليل :

انبثق الحكم على هذا الوجه من خلال مصادر القراءات المقروء بها ، وهو مستوف للشروط المعتبرة عند علماء القراءات ، إسناداً ورسماً وعربية ، أما الإسناد فهو يتصل بقارئين من الأئمة السبعة، وهما نافع من رواية ورش، وحمزة،ورويت عن أبي جعفر كما سبق ،وأما الرسم فهو في غاية الظهور، وأما وجههه في العربية فعلى نقل حركة الساكن إلى قبلها ، وهو لغة مشهورة لبعض العرب سواء أكان وصلاً أم وقفاً([cvi][106]).

ولا وجه لمن ضعف وجه النقل في هذا الحرف لغة([cvii][107])، فإن القراءة إذا ثبتت لا يضرها تضعيف النحاة أو غيرهم لها .

هـ- أهم النتائج :

1. إذا وردت القراءة في المصادر المقروء بها وغيرها ، فالمعول على ما تضمنته المصادر التي عليها العمل .

2. أن كتاب المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات قد اشتمل على بعض القراءات المتواترة كغيره من كتب القراءات المختصة بالشواذ ، وكذلك العكس، فربما ورد في المصادر التي اشترطت الصحة شيء من الشواذ ، والتحقق من معرفة ذلك بالمقارنة بين جميع تلك المصادر والتعويل على التلقي واستمرار المشافهة .

3. أن الحكم بالتواتر والشذوذ يصدق على أصول القراءات كما يصدق على فرشها ،

خلافا لمن فرّق بينهما([cviii][108]) ، إذ الخلاف بين القراء في هذا الحرف معدود من قبل الأصول .

4. أنه ربما رُوي عن بعض السبعة أو العشرة وجوه غير معمول بها عنهم، وإن عمل بها عند غيرهم ، فهذا أبو جعفر قد روي عنه النقل ، لكن لا يقرأ به عنه .

5. اختار بعض العلماء التحقيق فيما يجوز فيه النقل كما في هذا الحرف([cix][109])ـ ، وذلك يدل على جواز الاختيار حتى وإن كان الوجه الذي لم يقع عليه الاختيار مقروءاً به ، كما يدل على التفاضل بين وجوه القراءات وتفاوت مراتبها من حيث الدراية .

المثال الرابع :

أ-) ثلثي ([cx][110]) : بإسكان اللام .

ب- رواتها ومصادرها :

وردت هذه القراءة في جميع أنواع مصادر القراءات ، وهي :

1. المصادر التي حوت القراءة المتواترة المقروء بها ، وعزتها إلى هشام بن عمّار (ت 245 هـ) عن ابن عامر (ت 118 هـ) من جميع الطرق([cxi][111]).

2. المصادر التي تضمنت القراءات الصحيحة إلا أنه انقطع إسنادها من جهة المشافهة ، وعزتها إلى هشام عن ابن عامر من أكثر طرقه([cxii][112]) ، ولذلك أهملتها بعض المصادر كما في غاية ابن مهران (ت 381 هـ) وإرشاد أبي العز القلانسي (ت 291 هـ) .

3. المصادر التي لم تشترط الصحة ، وروتها من أشهر الطرق عن هشام عن ابن عامر([cxiii][113]) ، ورويت عن قنبل (ت 120 هـ) ، وآخرين([cxiv][114]) .

4. المصادر المختصة بالقراءات الشاذة ، وعزتها إلى ابن عامر وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج (ت117) والحسن البصري (ت110 هـ) ([cxv][115])

جـ- الحكم على القراءة :

إسكان ضم اللام من) ثلثي (قراءة متواترة .

د- التعليل :

اجتمع في هذه القراءة الأركان الثلاثة، إذ هي من القراءات المتواترة ، واستمرار العمل بها إلى وقتنا الحاضر أقوى الأدلة على تواترها ، وهي ثابتة في مصادر القراءات العشر الصغرى

والكبرى ، ومما يشهد لهذا التواتر روايتها عن قراء آخرين غير هشام عن ابن عامر .

فالقراءة مستقيمة من حيث الإسناد والرسم ، ومن حيث العربية أيضاً ، لأن الإسكان جائز إما تخفيفاً وإما لغة([cxvi][116]) .

هـ- أهم النتائج :

1. **اشتمال كتب الشواذ على بعض القراءات المتواترة ، ولذلك ينبغي الحيطة من الاستعجال في إطلاق الشذوذ على القراءة لمجرد وجودها في كتب الشواذ ، بل لابد من الرجوع إلى مصادر القراءات الأخرى للتثبت من عدم ورودها فيها .**
2. **إن تتبع القراءة في أكثر مصادرها يساعد على الكشف عن قراء آخرين ، مما يدفع القول بعدم تواتر بعض القراءات المقروء بها ، ففي هذا المثال لم يتفرّد هشام بالإسكان ، بل شاركه عدد من الرواة والقراء يصدق عليهم حد التواتر.**
3. **خلوّ بعض المصادر الصحيحة من بعض أوجه القراءات المعتبرة لا يخدش في ثبوتها في المصادر الأخرى ، لأن المعتمد في كتب القراءات الرواية والمشافهة، فالأصل أن المصنف لا يثبت إلى ما رواه أو شافهه به، وغاية ما يدل عليه اختلاف المصادر عن أحد القراء أو الرواة أن الوجهين المذكور والمتروك وردا عنه حسب الطرق التي أدت تلك الروايات والقراءات إلى تلك المصادر .**

<u>المثال الخامس :</u>

أ -) فلا يخاف عقباها (([cxvii][117]**) بالفاء مكان الواو في " ولا ". ب – رواتها ومصادرها :**

رواها ابن عامر الشامي (ت 118 هـ) وأبو جعفر المدني (ت 130 هـ) ونافع المدني (ت 169 هـ) وقد تضمنتها جميع مصادر أنواع القراءات([cxviii][118]) ، عدا المصادر الشاذة .

جـ - الحكم :

القراءة بالفاء مكان الواو قراءة متواترة .

د – التعليل :

توافر لهذا الوجه أركان صحة القراءة ، فمن حيث السند روتها المصادر غير الشاذة ، ومن حيث الرسم كونها في مصاحف أهل المدينة والشام رسمت كذلك([cxix][119])، ومن حيث العربية الفاء

عطف على قوله :) فكذبوه فعقروهـا ((cxx[120]) .

هـ- أهم النتائج :

أن المصـاحف العثمانيـة اختلفـت فـي رسـم بعض المواضع(cxxi[121])ـ ، وجميعها معتبر به فـي القراءات ، وليس ذلك مثل الذي في المثال الثاني من هذه الدراسة ، لأن ما جاء على نحو هذا المثـال) فلا (،) ولا (فهو من المثبت بين اللـوحين(cxxii[122]) .

* * *

الخاتمة :

بعون من الله تعالى وتوفيقه تيسـرت دراسـة معـالم منهـج الحكـم علـى القـراءات ، و ذلـك مـن خلال إيضاح مفهوم الحكـم عل ى القـراءات وبيـان أصالته التاريخيـة وأهميتـه العلميـة فـي الجـوانب العقديـة والفقهيـة ، وتحديـد أنـواع القـراءات ومراتبها، وفق الشروط التي اعتمدها أهل السـنة والجماعة في قبول القـراءة أوردهـا ، وهـي نقـل الثقـات ، وموافقـة الرسـم تحقيقـا أو احتمـالا ، وكونها غير خارجة عن لسان العربية .

وقد عني البحث بالخطوات العلمية للحكم علـى القراءات ، وذلك عـن طريـق اسـتقراء مصـادرها ، ودراستها في ضوء أقـوال العلمـاء فيهـا للوقـوف على درجة كل قراءة صحة وضعفاً .

كمـا عنـي بالجـانب التطـبيقي ، حيـث تضـمن دراسـة نمـاذج متنوعـة مـن القـراءات المتـواترة والشاذة حسب المعايير المعتبرة في الحكـم علـى القراءات .

ومن ثم انتهى هـذا البحـث إلـى نتائـج متع ددة ، ومن أهمها :

- إن القراءات تقع علـى قسـمين أساسـين ، وهما :
  1. القـراءات المتـواترة ، وهـي القـراءات العشر التي عليها عمل القراء إلى وقتنا الحاضر .
  2. القـراءات الشـاذة ، وهـي مـا عـدا تلـك القراءات العشر .
- شروط قبـول القـراءات الثلاث يرجـع أصـلا إلى العرْضـة الأخيـرة ، وهـي مسـتقاة ممـا تـواتر نقله عن الرسول صلى الله عليه وسلم .
- القراءات المقروء بها اليوم هي القـراءات العشـر ، وكلهـا متـواترة ، ومـا كـان منهـا صـحيح

مستفاض مما هو من قبيل الأداء فهو ملحق بالمتواتر حكما ، لأنه من القرآن المقطوع به .

- ليس كل ما يعزى إلى القراء السبعة أو العشرة تجوز القراءة به ، بل لا بد من اتصال المشافهة والتلقي .
- ليس كل ما حكم بصحته تجوز القراءة به ، إذ لا بد من استمرار النقل على وجه المشافهة.
- كتاب إتحاف فضلاء البشر من أيسر الكتب وأجمعها لمعرفة ما يقرأ به في الوقت الحاضر ، وذلك عن القراء العشرة .
- ربما وقع في الكتب التي اشترطت الصحة قراءات شاذة ككتاب السبعة ، وكذلك العكس ، فربما وقع في الكتب المختصة بالشاذ قراءات متواترة ككتاب المحتسب .
- كل ما وافق القراءات السبع أو العشر المتواترة لا يجوز الحكم عليه بالشذوذ ، لأن العبرة بوجه القراءة لا بمن نسبت إليه .
- لا يجوز رد القراءات المتواترة أو الطعن فيها ، وما ورد عن بعض الأئمة في ذلك فإنه يحمل على وجه الاختيار .
- إذا ثبتت القراءة فلا يضرها تضعيف النحاة أو غيرهم لها .
- تتبع القراءة في أكثر مصادرها يساعد على الكشف عن قراء آخرين ، مما يدفع تفردها عن أحد من القراء أو الرواة أو الطرق أو الكتب .
- خلو بعض المصادر من بعض أوجه القراءات لا يخدش فيما ذكر من القراءات الثابتة في نظائرها من المصادر الأخرى ، وإنما يدل على ورود الوجهين المذكور والمتروك عن القارئ حسب الطرق التي أدت تلك الروايات والقراءات إلى تلك المصادر .
- مذهب السلف أن كل قراءة خالفت الرسم فهي شاذة وليست تفسيراً ، ولكن حكمها حكم التفسير .
- مصطلح الشاذ عند القراء ما افتقد منه أحد أركان صحة القراءة الثلاثة المشهورة .
- أن وصف الشذوذ في القراءة لا يقتضي الضعف في الشاذ جميعه، وإنما يقضي بمنع القراءة بها .

ولقد تأكد من خلال هذا البحث أمران مهمان للغاية يجب العناية بهما ، وهما :

<u>أولاً</u> : المحافظة على تلقي القراءات العشر المتواترة واستمرار المشافهة بها ، وتلقينها للناشئة جيلاً إثر جيل .

<u>ثانياً</u> : نشر مصادر القراءات المتواترة والشاذة .

فهذان أمران بإذن الله تعالى يضمنان الحفاظ على القراءات ويحميانها من الاندثار ، ويبرزان محاسنها للعالمين .

وبعد : فإن هذا البحث لا يعدو إلا أن يكون إسهاما ضئيلاً ومحاولة لإيضاح ملامح الحكم عند علماء القراءات ، ولعلّ الباحثين في هذا العلم يبرزون تلك الملامح في دراسات واسعة ومتنوعة .

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على خاتم المرسلين ،

الحواشي والتعليقات[i]

([1]) طيبة النشر صـ31 .

[ii]([2]) يراجع الحديث في صحيح الإمام البخاري :" كتاب فضائل القرآن " ، " باب أنزل القرآن على سبعة أحرف " صـ 895 رقم الحـديث 4992، وفي صحيح الإمام مسلم :" كتـاب صـلاة المسـافرين " ، " بـاب بيان أن القرآن أنزل علـى سـبعة أحـرف " صــ 329 ، رقـم الحـديث [1899] .

[iii]([3]) انظر بيان السبب الموجب لاختلاف القراءات للمهـدوي صــ 242 وفتح الباري بشرح صحيح البخاري 19 / 30 .

[iv]([4]) انظر المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز لأبي شامة ص 85 ، 60 .

[v]([5]) المصاحف لابن أبي داود ص 17 .

[vi]([6]) الإبانة عن معاني القراءات لمكي بن أبي طالب صـ 37 .

[vii]([7]) انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري 19/20 .

[viii]([8]) النشر في القراءات العشر لابن الجزري 1/7 .

[ix]([9]) مـن حـديث أخرجـه الإمـام البخـاري فـي صـحيحه : " كتـاب فضائل القرآن "، " باب جمع القرآن " صـ894 ، رقم الحديث 4987 .

[x] ([10])انظر المرشد الوجيز إلى علوم تتعلـق بالكتـاب العزيـز لأبـي شامة صـ 171 .

[xi]([11]) انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 13/395 .

[xii]([12]) انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 13/395 .

[xiii] ([13])انظر مقدمة الجامع المعروف بسوق العروس للطـبري (1/أ) .

[xiv] ([14])انظر الإبانـة عـن معـاني القـراءات صــ 31 والنشـر فـي القراءات العشر 1/9 .

[xv] ([15])المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز صـ 155 .

[xvi]([16]) السبعة في القراءات لابن مجاهد صـ 50 .

[xvii]([17]) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز صـ 170 .

[xviii]([18]) انظر النشر في القراءات العشر صـ 1/33 .

[xix]([19]) إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل لابن الأنباري 1/311 .

[xx]([20]) انظر الإبانة عن معاني القراءات صـ 39 .

[xxi]([21]) انظر لطائف الإشارات لفنون القراءات للقسطلاني 1 / 66 .

[xxii]([22]) انظر إبراز المعاني في حرز الأماني لأبي شامة صـ4 .

[xxiii]([23]) النشر في القراءات العشر 1/193 .

[xxiv]([24]) انظر كتاب الإمام المتولي وجهوده في علم القراءات صـ 8 ، 332 ، 375 .

[xxv]([25]) النشر في القراءات العشر 1/53 .

[xxvi]([26]) انظر فضائل القرآن لأبي عبيد 2/152 والإبانة عن معاني القراءات صـ 39 والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد 8/292 ومجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 13/ 391، 398 ، والنشر في القراءات العشر 1/14 .

[xxvii]([27]) انظر المصادر السابقة .

[xxviii]([28]) انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 34/43 .

[xxix]([29]) انظر فضائل القرآن لأبي عبيد 2/154 ودراسات لأسلوب القرآن الكريم 1/1 .

[xxx]([30]) انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري 19/36 .

[xxxi]([31]) انظر السبعة لابن مجاهد صـ 51 ، 52 .

[xxxii] ([32]) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن صـ 182 واللفـظ لـه ، وأحمد في مسنده 7/88 رقم الحديث 3981 ، والطـبري فـي تفسـيره 1/12، والحـاكم فـي مسـتدركه 2/223 وقـال : "هـذا حـديث صـحيح الإسناد" ووافقه الذهبي ، وأخرجه ابن مجاهد في السبعة صـ 47 .

[xxxiii] ([33])انظر النشر في القراءات العشر 1/10 .

[xxxiv] ([34])انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 13/329 .

[xxxv] ([35])انظر الدراسة التطبيقية في هذا البحث المثال (1)،(3) .

[xxxvi] ([36])انظر دقائق التفسير الجـامع لتفسـير الإمـام ابـن تيميـة 1/70 .

[xxxvii] ([37])انظر التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد 8/302 وفتح الباري بشرح صحيح البخاري 19/46 .

[xxxviii] ([38])أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب فضائل القرآن ، " بـاب أنزل القرآن على سبعة أحرف " صـ 895 ، رقم الحديث 4992، ومسلم في صحيحه ، كتاب صلاة المسافرين وقصـرها ، " باب بيان أن القـرآن على سـبعة أحرف " صـ 329 ، رقم الحديث[1899].

[xxxix] ([39])انظر جامع البيـان عـن تأويـل آي القـرآن للطـبري 1/28 ومجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 13/396 .

[xl] ([40])غاية الاختصار في القراءات العشر للحافظ أبي العلاء 1/3 .

[xli] ([41])وانظر نحو هذا المثال في مفردة نافع للداني صـ 6، وقلما تخلوا كتب القراءات في مقدماتها من هذا القبيل .

[xlii] ([42])انظر التمهيد لما في الموطأ من معاني وأسانيد لابن عبـد الـبر 8/292 والقـول الجـادّ لمـن قـرأ بالشـاذّ للنـويري1/75 ولطـائف الإشارات لفنون القراءات للقسطلاني 1/37 .

[xliii] ([43])انظر الإبانة عـن معـاني القـراءات صـ 39 وبيـان السـبب الموجب لاختلاف القراءات وكثرة الطرق والروايات صـ 245 .

[xliv] ([44]) انظر لطائف الإشارات لفنون القراءات 1/68 .

[xlv] ([45]) انظر إرشاد الفحول إلى تحقيـق الحـق مـن علـم الأصـول للشوكاني صـ 30 .

[xlvi] ([46]) انظر التجبير في علم التفسير للسيوطي صـ 141 .

[xlvii] ([47]) انظر القول الجادّ لمن قرأ بالشاذّ صـ 57 .

[xlviii] ([48]) انظـر لطـائف الإرشـادات 1/78 وإتحـاف فضـلاء البشـر 1/72 .

[xlix] ([49]) سورة إبراهيم ، الآية 17 .

[l] ([50]) منجد المقرئين ومرشـد الطالبين صـ 207 ، وانظر مزيداً من الشواهد في جمال القراء 1/234 .

[li] ([51]) منجد المقرنين ومرشد الطالبين صـ 91 .

[lii] ([52]) المصدر السابق صـ 196 .

[liii] ([53]) انظر المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتـاب العزيـز صـ 171 والنشر في القراءات العشر 1/11 .

[liv] ([54]) جامع البيان في القراءات السبع المشهورة للداني (172/ ب) .

[lv] ([55]) انظر الإبانة عن معاني القراءات صـ 39 .

[lvi] ([56]) انظر المصدر السابق صـ65 ، وفيه أن العامة ما اتفق عليه أهل المدينة وأهل الكوفة ، أو ما اتفق عليه أهل الحرمين .

[lvii] ([57]) انظر البرهان في علوم القرآن 1/339 .

[lviii] ([58]) انظـر مجمـوع فتـاوى شـيخ الإسـلام ابـن تيميـة 13/393 ومنجد المقرئين ومرشد الطالبين صـ102 .

[lix] ([59]) طيبة النشر صـ 32 .

[lx] ([60]) انظر الدراسة التطبيقية من هذا البحث ، المثال (1) .

[lxi] ([61]) لطائف الإشارات لفنون القراءات 1/67 .

[lxii] ([62]) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز 178 .

[lxiii] ([63]) انظر الدراسة التطبيقية ، المثال (2) .

[lxiv] ([64]) انظر التجبير في علم التفسير صـ142 .
[lxv] ([65]) انظر منجد المقرئين ومرشد الطالبين صـ 84 ولطائف الإشارات لفنون القراءات1/72 .
[lxvi] ([66]) انظر فضائل القرآن لأبي عبيد صـ154 وبيان السبب الموجب لاختلاف القراءات وكثرة الطرق والروايات صـ 243 ومجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 13/397 ،401 والإتقان في علوم القرآن 1/266 .
[lxvii] ([67]) الكافية الشافية صـ53 .
[lxviii] ([68]) انظر النشر في القراءات العشر 1/16 .
[lxix] ([69]) سورة الأعراف ، الآية 58 ، وانظر شرح الدرة للزبيدي صـ 309 .
[lxx] ([70]) سورة الإسراء ،الآية 69 ، وانظر المصدر السابق صـ69 .
[lxxi] ([71]) سورة التوبة ، الآية 19 ، وانظر المصدر السابق صـ 323 .
[lxxii] ([72]) انظر إتحاف فضلاء البشر 1/64 .
[lxxiii] ([73]) انظر كتاب الأمثال لأبي عبيد ص35 .
[lxxiv] ([74]) انظر النشر في القراءات العشر 1/58 – 98 .
[lxxv] ([75]) انظر الدراسة التطبيقية في هذا البحث ، المثال (1) .
[lxxvi] ([76]) انظر منجد المقرئين ومرشد الطالبين صـ87 .
[lxxvii] ([77]) المصدر السابق صـ 88 .
[lxxviii] ([78]) انظر الدراسة التطبيقية ، المثال (3) ، (4) .
[lxxix] ([79]) انظر التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد 8/ 314 .
[lxxx] ([80]) انظر طبقات الحنابلة للقاضي ابن أبي يعلى 2/374 والفروع لابن مفلح 1/422 .
[lxxxi] ([81]) انظر مراتب القراءات من هذا البحث .
[lxxxii] ([82]) سير أعلام النبلاء 11/543 .
[lxxxiii] ([83]) راجع مبحث " ما يقرأ به وما لا يقرأ به " فيما سبق من هذا البحث .
[lxxxiv] ([84]) سورة البقرة ، الآية 7 .
[lxxxv] ([85]) انظر كتاب السبعة لابن مجاهد صـ 140 والتذكرة في القراءات الثمان لابن غلبون 2/248 وغاية الاختصار للحافظ أبي العلاء 2/403 .
[lxxxvi] ([86]) انظر مختصر في شواذ القرآن لابن خلوية صـ2 والتقريب والبيان في شواذ القرآن واختلاف المصاحف للكرماني (19/ب)
[lxxxvii] ([87]) سورة البقرة ، الآية 7 .
[lxxxviii] ([88]) انظر معرفة القراء الكبار 1/275 .
[lxxxix] ([89]) انظر الجرح والتعديل للرازي 8/318 والمصدر السابق .
[xc] ([90]) غاية النهاية في طبقات القراء 2/307 .
[xci] ([91]) إعراب القراءات الشواذ للعكبري 1/117 .
[xcii] ([92]) انظر قراءات أخرى شبيهة بهذا المثال في كتاب السبعة المذكور صـ181 ، 189 ،194.
[xciii] (93) سورة البقرة ، الآية 198 .
[xciv] ([94]) انظر مختصر في شواذ القرآن صـ 12 وشواذ القرآن واختلاف المصاحف (37/ب) .
[xcv] ([95]) انظر فضائل القرآن بي عبيد صـ107 وصحيح البخاري ، كتاب البيوع ، باب ما جاء في قول الله عز وجل :) فإذا قضيت الصلاة (، صـ 329 رقم الحديث 205 . وجامع البيان عن تأويل القرآن 2/ 282.
[xcvi] ([96]) انظر المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز 2/ـ 173 وتفسير البحر المحيط 2/ 94 .
[xcvii] ([97]) فتح الباري شرح صحيح البخاري 8/78 .

[xcviii] ([98]) انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري 9/135 ، وانظر نظير هذا الاختلاف في صحيح البخاري كتاب التفسير باب " وما خلق الذكر والأنثى " صـ884 رقم الحديث 4944 .

[xcix] ([99]) انظر فتح الباري 18/360 .

[c] ([100]) سورة العنكبوت ، الآية 1 .

[ci] ([101]) انظر النشر 1/408 ،434 وإتحاف فضلاء البشر 2/348 وغيث النفع صـ 317 .

[cii] ([102]) انظر النشر 1/409 .

[ciii] ([103]) انظر الإقناع لابن الباذش 1/388 ، 432 ، والكنز للواسطي صـ 66 ، 215 والمفتاح للقرطبي 1/235 ، 254 .

[civ] ([104]) انظر الكامل في القراءات الخمسين (134/أ،ب) والمصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر 3/1197 ، 1205 .

[cv] ([105]) انظر المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات 2/ـ 158 والتقريب والبيان في معرفة شواذ القرآن 1/106 ، 125 .

[cvi] ([106]) انظر الكشف عن أوجه القراءات 1/95 وإبراز المعاني من حرز الأماني صـ166 والنشر في القراءات العشر 1/408 ، 428 .

[cvii] ([107]) انظر المحتسب 2/158 .

[cviii] ([108]) انظر منجد المقرئين صـ 186 .

[cix] ([109]) انظر الكشف عن وجوه القراءات 1/93 .

[cx] ([110]) سورة المزمل ، الآية 20 .

[cxi] ([111]) انظر حرز الأماني ووجه التهاني صـ89 والنشر في القراءات العشر 1/217 وإتحاف فضلاء البشر 2/569 ، وغيث النفع صـ 375 .

[cxii] ([112]) انظر السبعة صـ658 والتلخيص في القراءات الثمان صـ 450 والكافي لابن شريح 223 والكنز للواسطي صـ256 .

[cxiii] ([113]) انظر مفردة ابن عامر الشامي للداني صـ229 والمبهج لسبط الخياط صـ792 والمنتهي للخزاعي صـ 624 وبستان الهداة لابن الجندي صـ 373 .

[cxiv] ([114]) انظر الكامل في القراءات الخمسين (245 / ب) وقرة عين القراء (207/ب) ورواها أبو علي في الحجة 6/337 عن شبل عن ابن كثير ، وهي في البحر المحيط 8/366 عن شيبة وأبي حيوة وابن السَّمِيفع وآخرين .

[cxv] ([115]) انظر مختصر في شواذ القرآن لابن خالوية صـ 164 وشواذ القرآن واختلاف المصاحف (252/أ) .

[cxvi] ([116]) انظر الكشف عن وجوه القراءات السبع 2/346 وشرح الهداية 1/234 ، 2/541 .

[cxvii] ([117]) سورة الشمس ، الآية 15 .

[cxviii] ([118]) انظر السابعة لابن مجاهد صـ 689 وجامع البيان للداني (197 / ب)
وغاية الاختصار للحافظ أبي العلاء 2/718 والنشر لابن الجزري 2/401 وغيرها .

[cxix] ([119]) انظر السبعة لابن مجاهد صـ689 وهجاء مصاحف الأمصار صـ121 .

[cxx] ([120]) انظر الحجة لأبي علي الفارسي 6/420 .

[cxxi] ([121]) انظر حصر هذه المواضع في فضائل القرآن لأبي عبيد صـ 156 ، وهي اختلافات يسيرة جداً .

[cxxii] ([122]) انظر المصدر السابق صـ162 .

المصادر والمراجع

1ـ 1 ـ الإبانة عن معاني القراءات، مكي بن أبي طالب القيسي ، تحقيق: محيي الدين رمضان ، دمشق ، دار المأمون للتراث ، 1399 هـ .
2ـ 2 ـ إبراز المعاني مِن حرز الأماني ، أبو شامة عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض ، مصر ، مصطفى البابي الحلبي 1402 هـ.
3ـ 3 ـ إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر ، أحمد بن محمد البنا الدمياطي ، تحقيق : د. شعبان محمد إسماعيل ، بيروت (دار عالم الكتب)، القاهرة (الكليات الأزهرية) ، 1407هـ .
4ـ 4 ـ الإتقان في علوم القرآن ، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تحقيق: مركز الدراسات و البحوث ، الرياض ، مكتبة نزار الباز 1417 هـ.
5ـ 5 ـ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، محمد بن علي الشوكاني ، بيروت ، دار المعرفة.
6ـ 6 ـ إعراب القراءات الشواذ للعكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين العُكبري ، تحقيق: محمد السيد عزّوز ، 1417 هـ ، بيروت ، عالم الكتب .
7ـ 7 ـ الإقناع في القراءات السبع ، أحمد بن علي بن الباذش ، تحقيق: د. عبد المجيد قطامش ، مكة المكرمة ، مركز البحث العلمي ، 1403هـ .
8ـ 8 ـ الإمام المتولي وجهوده في علم القراءات ، إبراهيم بن سعيد الدوسري ، الرياض ، مكتبة الرشد، 1420 هـ.
9ـ 9 ـ الأمثال ، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم ، تحقيق د. عبد المجيد قطامش ، بيروت ، دار المأمون للتراث ، 1400 هـ .
10ـ 10 ـ إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل ، أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري ، تحقيق: محيي الدين رمضان ، 1390 هـ ، دمشق ، مجمع اللغة العربية بدمشق .
11ـ 11 ـ البحر المحيط في تفسير القرآن ، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي ، الطبعة الثانية 1403هـ ، بيروت ، دار الفكر .
12ـ 12 ـ البرهان في علوم القرآن ، محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم .
13ـ 13 ـ بستان الهداة ، في اختلاف الأئمة والرواة ، أبو بكر بن الجندي بن آيدُغْدي ، تحقيق حسين العواجي ، المدينة المنورة ، رسالة ماجستير في الجامعة الإسلامية ، 1416هـ .
14ـ 14 ـ بيان السبب الموجب لاختلاف القراءات وكثرة الطرق والروايات (ضمن مجموع بعنوان نصوص محققة) ، أبو العباس أحمد بن عمار المهدوي ، تحقيق : أ .د.حاتم صالح الضامن ، بغداد ، وزارة التعليم العالي .

15ـ 15 ـ التحبير في علم التفسير، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تحقيق: د. فتحي عبد القادر ، القاهرة ، دار المنار ، 1406 هـ .
16ـ 16 ـ التذكرة في القراءات الثمان ، طاهر بن عبد المنعم ابن غلبون ، تحقيق: أيمن رشدي سويد جدة ، الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم ، 1412هـ .
17ـ 17 ـ التقريب والبيان في معرفة شواذ القرآن ، عبد الرحمن بن عبد المجيد الصفراوي ، تحقيق: أحسن سخاء بن محمد أشرف الدين، المدينة المنورة ، رسالة دكتوراه في الجامعة الإسلامية 1410هـ .
18ـ 18 ـ التلخيص في القراءات الثمان ، أبو معشر عبد الكريم بن عبد الصمد الطبري ، تحقيق: محمد حسن عقيل ، جدة ، الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم 1412هـ .
19ـ 19 ـ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري، تحقيق: محمد الفلاح ، المغرب ، الطبعة الثانية ، 1402 هـ .
20ـ 20 ـ جامع البيان عن تأويل آي القرآن ،أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، القاهرة ، مصطفى البابي الحلبي ، 1388هـ .
21ـ 21 ـ جامع البيان في القراءات السبع ، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني ، مخطوط ، محفوظ بدار الكتب المصرية رقم الحفظ 1966 .
22ـ 22 ـ الجامع المعروف بسوق العروس ، أبو معشر عبد الكريم ابن عبد الصمد الطبري (مخطوط) جزء فيه الأصول ،نسخة برلين .
23ـ 23 ـ جمال القراء و كمال الإقراء ، علي بن محمد السخاوي ، تحقيق: د. علي البواب ، مكة المكرمة ، مكتبة التراث، 1408 هـ.
24ـ 24 ـ الجرح والتعديل ، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي .
25ـ 25 ـ الحجة للقراء السبعة ،أبو علي الحسن بن عبد الغفار الفارسي ، تحقيق: بدر الدين قهوجي و بشير جويجاتي ، دمشق ، دار المأمون.
26ـ 26 ـ حرز الأماني ووجه التهاني (الشاطبية)، أبو القاسم بن فيرُّة الشاطبي ، تصحيح: علي بن حسن الضباع ، القاهرة ، مصطفى البابي الحلبي 355هـ.
27ـ 27 ـ اختلاف المصاحف ، محمد ابن أبي نصر الكرماني ، مخطوط ،محفوظة بدار الكتب المصرية برقم 20073 ب .
28ـ 28 ـ دراسات لأسلوب القرآن الكريم ، د. محمد عبد الخالق عضيمة ، القاهرة ، دار الحديث .
29ـ 29 ـ دقائق التفسير (الجامع لتفسير ابن تيمية) ، تحقيق: د. محمد السيد الجليند ، الطبعة الثانية، بيروت ، مؤسسة علوم القرآن 1404 هـ.

30ـ 30 ـ السبعة في القراءات ، أحمد بن موسى بن مجاهد ، تحقيق: د. شوقي ضيف ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، دار المعارف .
31ـ 31 ـ سير أعلام النبلاء ، محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وزملائه ، بيروت ، مؤسسة الرسالة .
32ـ 32 ـ شرح الدرة ، عثمان بن عمر الزبيدي ، تحقيق: عبد الرازق علي إبراهيم ، صيدا ، المكتبة العصرية ، 1409هـ .
33ـ 33 ـ شرح الهداية، أبو العباس أحمد بن عمار المهدوي ، تحقيق: د. حازم حيدر ، الرياض ، مكتبة الرشد ، 1416 هـ .
34ـ 34 ـ صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل البخاري الطبعة الثانية 1421 هـ ، الرياض ، دار السلام (طبعة خاصة بجهاز الإرشاد و التوجيه بالحرس الوطني) .
35ـ 35 ـ صحيح مسلم ، مسلم ابن الحجاج النيسابوري ، الطبعة الثانية 1421 هـ ، الرياض ، دار السلام (طبعة خاصة بجهاز الإرشاد و التوجيه بالحرس الوطني) .
36ـ 36 ـ طبقات الحنابلة ،محمد ابن أبي يعلى الحنبلي، تحقيق: د. عبد الرحمن العثيمين ، الرياض ، الأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس المملكة ، 1419 هـ .
37ـ 37 ـ طيبة النشر في القراءات العشر ، محمد بن محمد ابن الجزري ، عناية الشيخ محمدتميم الزعبي ، جدة ،دار الهدى ،1414 هـ.
38ـ 38 ـ غاية الاختصار ، أبو العلاء الحسن بن أحمد الهمداني ، تحقيق: أشرف طلعت ، جدة ، الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم ، 1414هـ .
39ـ 39 ـ غاية النهاية في طبقات القراء ، محمد بن محمد بن الجزري ، بيروت ، دار الكتب ، الطبعة الثالثة 1402هـ.
40ـ 40 ـ غيث النفع في القراءات السبع ، علي النوري الصفاقسي ، القاهرة ، مصطفى البابي الحلبي الطبعة الثالثة ، 1373هـ.
41ـ 41 ـ فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، أحمد بن علي ابن حجر ، تحقيق: عبد الرؤوف وزميليه ، القاهرة ، مكتبة الكليات الأزهرية ، 1398هـ .
42ـ 42 ـ فضائل القرآن ومعالمه وآدابه ، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم ، تحقيق: أحمد الخياطي ،المغرب ، مطبعة فضالة ، 1415 هـ .
43ـ 43 ـ الفروع ،محمد ابن مفلح الحنبلي،بيروت ، عالم الكتب ، الطبعة الثالثة 1402 هـ.
44ـ 44 ـ قرّة عين القراء ، إبراهيم بن علي القوّاس المَرَندي ، مخطوط مصور في جامعة الإمام في الرياض ، رقم الحفظ 6029 .

45ـ 45 ـ القول الجاذّ لمن قرأ بالشاذّ ، أبو القاسم محمد بن محمـد النويـري ، تحقيق : أبو سنة (ملحق بشرح الطيبة للنويري صـ 46 -88)، مصر، مطبعة الأميرية 1406 هـ .
46ـ 46 ـ الكامل في القـراءات الخمسـين ، أبـو القاسـم يوسف بن جبـارة الهـذلي ، مخطـوط ، نسـخة رواق المغاربـة في الأزهر ، رقم 369 .
47ـ 47 ـ الكافية الشـافية فـي عل م العربيـة ، محمـد بـن مالك الطائي، مكة المكرمة ، 1332 هـ.
48ـ 48 ـ الكافي في القراءات السـبع ،محمـد بـن شـريح الرعينـي ، تحقيـق : أحمـد محمـود الشـافعي ، بيـروت ، دار الكتب العلمية .
49ـ 49 ـ الكشـف عـن وجـوه القـراءات السـبع وعللهـا وحججها ، مكي بـن أبـي طـالب القيسـي ، تحقيـق : د.محيـي الدين رمضان ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ، 1401هـ.
50ـ 50 ـ الكنـز في القراءات العشر ، عبـد اللـه ابـن عبـد المـؤمن الواسـطي ، تحقيـق : هنـاء الحمصـي ، بيـروت ، دار الكتب العلمية .
51ـ 51 ـ لسـان العـرب، محمـد بـن مكـرم بـن منظـور ، بيروت ، دار صادر.
52ـ 52 ـ لطائف الإشـارات لفنـون القـراءات، أحمـد بـن محمد القسطلاني ، تحقيـق: الشـيخ عـامر السـيد عثمـان ، د. عبـد الصـبور شـاهين ، القـاهرة ، المجلـس الأعلـى للشـؤون الإسلامية1392هـ.
53ـ 53 ـ مجموع فتاوي شيخ الإسلام بـن تيميـة ، جمـع و ترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، مكة المكرمة ، مكتبة النهضة .
54ـ 54 ـ المحتسب فـي تـبيين وجـوه شـواذ القـراءات و الإيضاح عنها ، أبو الفتح عثمان ابن جنـي الموصـلي ، تحقيـق علـى النجـدي ناصـف ، د. عبـد الفتـاح إسـماعيل شـلبي ، دار سزكين، الطبعة الثانية 1406هـ.
55ـ 55 ـ المحرر الوجيز في تفسير الكتـاب العزيـز ، عبـد الحق ابـن عطيـة الأندلسـي ، تحقيـق : عبـد اللـه الأنصـاري و زملائه ، 1398 هـ ، الدوحة .
56ـ 56 ـ المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، أبو شامة عبد الرحمـن بـن إسـماعيل المقدسـي، تحقيـق: د. طيار آلتي قولاج ، بيروت ، دار صادر ، 1395 هـ.
57ـ 57 ـ المستدرك على الصحيحين ، أبو عبد الله الحاكم النيسـابوري ، إشـراف يوسـف المرعشـلي ،بيـروت، دار المعرفة .
58ـ 58 ـ المستنير في القراءات العشر ، أبو طاهر أحمـد ابن سِـوار ، تحقيـق : أحمـد طـاهر أويـس ، رسـالة دكتـوراه ، المدينة المنورة ، الجامعة الإسلامية 1413هـ .
59ـ 59 ـ المسند ، أحمد ابن حنبل ، حقق : تحـت إشـراف د. عبد الله التركي ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1413 هـ.

60ـ 60 ـ المصاحف، ابن أبي داود السجستاني ،بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1405 هـ.
61ـ 61 ـ المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر ، المبارك بن الحسن الشهرزوري، تحقيق: إبراهيم بن سعيد الدوسري ، الرياض ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، رسالة دكتوراه ،1414 هـ.
62ـ 62 ـ المبهج في القراءات ،سبط الخياط ، (عبد الله بن علي البغدادي) تحقيق: د. عبد العزيز بن ناصر السبر ، الرياض ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، رسالة دكتوراه ، 1404 هـ .
63ـ 63 ـ مختصر في شواذ القرآن ، الحسين أحمد ابن خالويه ، بعناية برجشتراسر ، مكتبة القاهرة .
64ـ 64 ـ معرفة القراء الكبار ، محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق: د. طيار آلتي قولاج ، إستانبول ، مركز البحوث الإسلامية ، 1416 هـ .
65ـ 65 ـ المفتاح في اختلاف القراء السبعة ، عبد الوهاب بن محمد القرطبي ، تحقيق: فهد المغذّوي ، المدينة المنورة ، الجامعة الإسلامية ، رسالة ماجستير ، 1421 هـ .
66ـ 66 ـ مفردة نافع (المفردات السبع) ، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني ، مصر ، مكتبة القرآن.
67ـ 67 ـ المنتهي ، أبو الفضل محمد بن جعفر الخزاعي ، تحقيق: محمد شفاعت رباني ، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية ، رسالة دكتوراه ، 1415 هـ .
68ـ 68 ـ منجد المقرئين ومرشد الطالبين ، محمد بن محمد ابن الجزري ، تحقيق: علي العمران ، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد ، 1419 هـ .
69ـ 69 ـ النشر في القراءات العشر ، محمد بن محمد بن الجزري ، إشراف علي الضباع ، بيروت ، دار الكتب العلمية .